

محضر الجلسة الثامنة

(اليوم الثاني)

من الدورة العادية الأولى لمجلس النواب الثامن عشر المنعقدة يوم الثلاثاء الواقع

في 4/ربيع الآخر/1438 هجرية، الموافق 2017/1/3 ميلادية

قرار لجنة السياحة والآثار رقم (2) تاريخ 2016/12/14 المتضمن مشروع 6قانون

معدل لقانون السياحة لسنة 2016.

السيد خميس عطية: شكراً سعادة الرئيس.

لقد أقدمت الحكومة على سياسة جديدة في التعامل مع الإعفاءات الطبية للمواطنين جوهرها إلغاء هذه الإعفاءات التي أصلاً يطلبها ويحصل عليها المواطنون الفقراء الذين ليس لديهم أي تأمين طبي، إننا نرفض أي سياسة تهدف إلى إلغاء الإعفاءات الطبية التي تُقدمها الحكومة فهي حق للمواطنين الفقراء ونطلب من دولة رئيس الوزراء عدم المساس بهذه الإعفاءات الطبية وتوضيح الأمر للرأي العام وشكراً.

السيد خميس عطية: شكراً سعادة الرئيس.

زملائي وزميلاتي أرى أن إعطاء صفة الضابطة العدلية لموظفي وحدة التوعية والتوجيه هو توسع في منح هذه الصلاحية ولا يفيد السياحة ولا تخدم الغرض الذي من أجله تُمنح هذه الصفة، وهي يجب أن تكون في حالات استثنائية وفي أضيق الحدود ونحن في مجلس النواب الحالي نهجنا بعدم منح الضابطة العدلية للموظفين وفي الجلسة السابقة لمجلسنا الكريم رفضنا منح صفة الضابطة العدلية لموظفي هيئة النقل العام، لذلك أطلب بشطب هذه الفقرة وعدم إعطاء موظفي وحدة التوعية والتوجيه صفة الضابطة العدلية والإبقاء على القانون الأصلي وشكراً.